

فتوى

سماحة الشيخ أحمد كفتارو

المفتي العام للجمهورية العربية السورية سابقاً - يرحمه الله



بسم الله الرحمن الرحيم

مَجْمَعُ
الشيخ أحمد كفتارو

من فتاوى سماحة الشيخ أحمد كفتارو
المفتي العام للجمهورية العربية السورية - رئيس مجلس الإفتاء الأعلى
في عدم تكفير المسلم

حدد علماء العقيدة الإسلامية المكفرات بأنها إما اعتقادية تتعلق بالألوهية كإنكار الخالق أو بأركان الإيمان الستة كإنكار النبوة والرسالات أو بالأحكام الشرعية المعلومة من الدين بالضرورة الثابتة بدليل قطعي كإنكار أركان الإسلام الخمسة أو إنكار تحريم الزنا شريطة أن يعلم المنكر أن اعتقاده يكفره ويصر على ذلك وإن كان مسلماً وظهر منه أحد الأمور المذكورة فإنه يستتاب ويعطى الفرصة للتوبة والرجوع عن اعتقاده وإلا كان مرتدّاً.

أما المكفرات القولية والعملية كالسب والشتن لله عز وجل أو الدين، أو القيام بعمل يدل على كفر بالعقيدة كتزويق المصحف أو السجود لضم فلا بد فيه من العمد والوعي وعدم الإكراه والإصرار فإن وجد عذر فلا يعتبر ذلك كفر ومثال ذلك ما كان من عمار بن ياسر رضي الله عنه حين قال كلمة الكفر مكرهاً مضطراً فأنزل الله ﴿إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان﴾.

إذن فالمكفرات الاعتقادية هي الأساس في الحكم على مقترفها بالكفر، أما المكفرات القولية والعملية فهي عبارة عن أمارات وتعبيرات عما يعتقد الإنسان.

عليه فلا يجوز تكفير أحد من أهل القبلة متى نطق بالشهادتين فإن ذلك يعصم ماله ودمه فحين قتل أسامة بن زيد الرجل المشرك في المعركة بعد أن نطق بالشهادتين، وعلم رسول الله ﷺ بذلك، فقال لأسامة: ((أقال لا إله إلا الله وقتلته؟!)) قال: يا رسول الله إنما قالها خوفاً من السلاح، قال ﷺ: ((أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا؟))، فما زال يكررها علي حتى غنيت أني أسلمت يومئذ. (رواه مسلم في كتاب الإيمان رقم ٩٦).

وقال العلماء: لو نطق الإنسان بكلمة لها تسعة وتسعون وجهاً للكفر ووجه واحد للإيمان نقبل منه الإيمان وترك ما يكفره.





بسم الله الرحمن الرحيم

مجمع
شيخ محمد قنطار

من فتاوى سماحة الشيخ أحمد كفتارو

المفتي العام للجمهورية العربية السورية - رئيس مجلس الإفتاء الأعلى

التجروء على المذاهب الأخرى وهل هي من الإسلام كالزيدية والجعفرية والإباضية؟

إن قصر فقه الإسلام على القرآن أو السنة فقط هو تقصير في حق الإسلام ومواكبه لشؤون الإنسان المسلم وجعله ضيق الأفق محدود الهدف قاصراً عن شؤون الحياة ومتطلبات أبنائها، والمقرر أنه حيثما وجدت المصلحة فثم وجه الله، وأن المذاهب الفقهية إنما وجدت لأجل تفعيل تلك المصلحة في المجتمع وتحقيقها وإن اختلفت وجهات نظرها في الفروع الفقهية فإنها تبقى تدرر في تلك الأصول والثوابت.

هذا وإن اختلف الفقهاء في تلك الفروع المشار إليها إنما هو للتيسير على الناس ورفع الحرج عنهم ورحمتهم ((ولذلك جاز تقليد كل مذهب وإن أدى إلى التلويح عند الضرورة أو الحاجة أو العجز والعذر لأن الصحيح جوازه عند المالكية وجماعة من الحنفية، كما يجوز الأخذ بأبسر المذاهب أو تتبع الرخص عند الحاجة أو المصلحة لأن دين الله يسر لا عسر)) [موسوعة الفقه الإسلامي وأدلته: ١٠/١]. قال الله تعالى: ((يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر)).

وتأسيساً على ذلك فإننا نجد أن الزيدية تمثل مذهباً عريقاً من المذاهب الإسلامية خاصة على ضوء كتابهم العمدة (البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار) للإمام يحيى بن المرتضى حيث مثل موسوعة مقارنة فضلاً عن كونه احتوى فقهاً لا يختلف كثيراً عن فقه أهل السنة حيث أن المسائل المخالفة الواردة فيه معروفة محدودة كعدم مشروعية المسح على الخفين وتحريم ذبيحة غير المسلم وغيرها من الفروع البسيطة.

وقل ذلك في الإمامية حيث يمثل أقرب المذاهب إلى المذهب الشافعي فهو لا يختلف في الأمور المشهورة عن فقه أهل السنة إلا في سبع عشرة مسألة تقريباً، وقل ذلك في الإباضية التي تمثل أقرب المذاهب إلى الجماعة الإسلامية رأياً وتفكيراً ومصادر فقههم القرآن والسنة والإجماع والقياس. فعلياً إذاً أن لا نستغرب اختلاف الفقهاء في الفروع لأن الدين واحد والشرع واحد والحق واحد لا يتعدد وكذا المصدر واحد وهو الوحي الإلهي.



سورية - دمشق - ركن الدين - ص. ب. : ٧٤١٠ - هاتف : ٢٧٦١٥٨ - ٢٧٦١٥٩ - فاكس : ٢٧٦٤٩٨٩
www.kuftaro.org - mail@kuftaro.org - www.abunour.net - mail@abunour.net



بسم الله الرحمن الرحيم

مَجْمَعُ
الْفَتْوَى

لم يُسمع يوماً أن اختلاف المذاهب الفقهية أدى إلى نزاع أو صدام مسلح بين أبناء المذاهب وذلك لأن اختلافهم اختلاف جزئي في الاجتهادات العلمية المدنية الفقهية ثم يوجر بعد ذلك الفقيه على جهده قال عليه السلام: إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران وإن أخطأ فله أجر واحد ((متفق عليه)).
لذلك لا يجوز القول في غير الإطار السابق بحق المذاهب الأخرى من غير المذاهب الأربعة، وأما من الإسلام، وفقهها محترم مصان.
الجماعة على الفتوى:

ورد عن النبي ﷺ قوله: ((أجرؤكم على الفتيا أجرؤكم على النار)) (أخرجه الدارمي من حديث عبيد الله بن أبي جعفر مرسلاً).
وقد نقل النووي عن الصحابة - رضي الله عنهم - قال: "ما منهم من يحدث بحديث إلا ودَّ أن أخاه كفاه إياه، ولا يُستفتى عن شيء إلا ودَّ أن أخاه كفاه الفتيا".
ونقل عن سفيان وسحنون: "أجسر الناس على الفتيا أقلهم علماً".
والإفتاء بغير علم حرام لأنه يتضمن الكذب على الله سبحانه وتعالى ورسوله ويتضمن إضلال الناس في تعبدتهم لله تعالى الأمر الذي يجعل الفتوى بغير علم من الكبائر مصداقاً لقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانٌ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾.
ولقول النبي ﷺ: ((إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من صدور العلماء ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا)) [رواه البخاري ومسلم].





بسم الله الرحمن الرحيم

مجمع
الشيخ أحمد كفتارو

من فتاوى سماحة الشيخ أحمد كفتارو

المفتي العام للجمهورية العربية السورية - رئيس مجلس الإفتاء الأعلى

هل يجوز تكفير الأشعرية والصوفية؟

كجواب مبدئي لا يجوز تكفير أحد من أهل القبلة.

أما الأشعرية فهم أصحاب مذهب اعتقادي معتدل بعيد عن التهور والاندفاع وقد نصره كبار العلماء كآبي بكر الباقلاني وإمام الحرمين الجويني وهؤلاء هم الذين أطلقوا على المذهب الأشعري مذهب أهل السنة والجماعة.

وعلى هذا فإن علماء الأمة في الماضي والحاضر يعتبرون مذهب الأشعرية مذهباً سليماً ليس فيه مما يتعارض مع الكتاب والسنة وإجماع المسلمين ولهذا فلا يجوز تكفير أحد من يتبع مذهب الأشاعرة، خاصة وأن أصول الإيمان ثابتة لديهم ولا نجد فيهم من يتأول أمراً يصل إلى الشرك بالله لا قدر الله لذلك لا يجوز تكفيرهم.

أما الصوفية فهم الذين حلوا لواء التربية الروحية لتزكية النفس وطهارة القلب ليكون المسلم في ظاهره وروحه حقيقة واحدة، وإذا كان لبعض ذوي الرأي مآخذ على مسلك التصوف فلأن التصوف يهدف في الأغلب إلى دفع النفس البشرية إلى الانشغال بالروحانيات دون الماديات والاهتمام بالجواهر دون العرض الأمر الذي أثار بعض الناس على جماعة المتصوفة على الرغم أنهم من أهل التوحيد ومحبة الله ورسوله ثم كيف ننكر هذا التوجه الروحي وقد وصل إليه أعلام من رجالات الإسلام كالإمام الغزالي والقشيري والبسطامي والحامسي ومن قبلهم الحسن البصري والجنيد البغدادي، وهم رجال شهِروا بصحة معتقداتهم وسلامة صدورهم.

ونحن نجد أن الصوفية مدرسة من مدارس السنة رغم ما يتبادر إلى الأذهان من خلاف شديد جرى بين المتصوفة والفقهاء، ولكن الواقع أن هذه الاتهامات والخلافات كانت ضد غلاة المتصوفة المتطرفين، ولا ننكر أن مشكلة الغلو موجودة عند بعض معتققي المذاهب سواء أكانت فكرية أم غير ذلك.

فالصوفية إذن مدرسة من مدارس الجهادة الإسلامية، فإذا ما تخلصت من تطرف القول وانحراف الفكر في أفكار بعض من يمثلها فهي الطريقة المثلى للصفاء الروحي الذي تحتاجه كل نفس مؤمنة.

قال تعالى: ﴿ هو الذي بعث في الأميين رسلاً منهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة .. ﴾.



General ٢٠٠٥٠٩١

- ١ -

سورية - دمشق - ركن الدين - هاتف: ٧٧٧٧١٥٨ - ٢٢٤١٩٥٦ - ٢٧٧٦٦٥٣ - فاكس: ٢٧٦٩٨٨٩
www.kuftaro.org - mail@kuftaro.org - www.abunour.net - mail@abunour.net